

صحيح ابن خزيمة

باب المسبيوق بوتر من صلاة الإمام و الدليل على أن لا سجدتي السهو عليه ضد قول من زعم أنه عليه سجدة السهو على مذهبهم في هذه المسألة تكون سجدة العمد لا سجدة السهو إذا المأمور إنما يتعمد الجلوس في الوتر من صلاته اقتداء بما منه إذ كان للإمام شفع و له وتر تكون سجدة السهو على أصلهم لما يجب على المرء فعله لا لما يسهو فيفعل ما ليس له فعله على العمد